

أضواء على الصحيحين

[356] واليك نص حديثين وردا بهذه المناسبة: 1 - عن سعيد بن عبد الرحمن، عن أبيه: أن رجلا أتى عمر فقال: إني أجنت، فلم أجد ماء ؟ فقال: لا تصل. فقال عمار: أما تذكر يا أمير المؤمنين إذ أنا وأنت في سرية، فأجنبنا، فلم نجد ماء فأما أنت فلم تصل وأما أنا فتمعكت في التراب وصليت فقال النبي (صلى الله عليه وآله): إنما يكفيك أن تضرب بيدك الأرض، ثم تنفخ، ثم تمسح بهما وجهك وكفيك. فقال عمر: اتق الله يا عمار. فقال: إن شئت لم احدث به (1). هذه الرواية أخرجه البخاري ومسلم عن سعيد بن عبد الرحمن. ولكن البخاري خان الأمانة وأسقط جواب الخليفة عمر (لا تصل) من الحديث وأشارنا في الجزء الاول أن هذا هو دأب البخاري في تقطيع الحديث وتعصبه (2). 2 - عن شقيق بن سلمة قال: كنت عند عبد الله بن مسعود وأبي موسى الأشعري. فقال له أبو موسى: يا أبا عبد الرحمن إذا أجنب المكلف فلم يجد ماء، كيف يصنع ؟ قال عبد الله: لا يصلي حتى يجد الماء. فقال أبو موسى: فكيف تصنع بقول عمار، حين قال له النبي (صلى الله عليه وآله): كان يكفيك... ؟ قال: ألم تر عمر لم يقنع بذلك ؟ فقال أبو موسى: دعنا من قول عمار فما تصنع بهذه الآية - وتلا عليه آية المائدة - (3) ؟ قال: فما درى عبد الله ما يقول... (4). أخرج هذا الحديث البخاري ومسلم، ولكن بعض علماء أهل السنة بادر إلى، _____ (1) صحيح البخاري

1: 92 باب التيمم باب المتيمم هل ينفخ فيهما، صحيح مسلم 1: 280 كتاب الحيض باب (28) باب التيمم ح 112. (2) راجع ص 109. (3) المائدة: 6. (4) صحيح البخاري 1: 95 كتاب التيمم باب إذا خاف الجنب على نفسه المرض أو الموت...، صحيح مسلم 1: 280 كتاب الحيض باب (28) باب التيمم ح 110. _____